



سياسة براءات الاختراع

(مشروع قرار أعدته مجموعة الصياغة)

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ادراكا منها للحاجة الى اجراء ايجابي لتوفير موارد الرعاية الصحية للجميع ، ودور الحوافز في استنباط التكنولوجيا الصحية غير المتاحة حاليا ،

واقترانها منها بأن على المنظمة ، عند الاسهام في استنباط التكنولوجيا الصحية ، أن تسعى الى ضمان توفيرها على نطاق واسع للدول الأعضاء بتكلفة معقولة ،

وان تدرك أنه يجب العمل ، كلما كان ذلك مرغوبا ، على استمرار الاتصالات الوثيقة ، فيما يتعلق بسياسة براءات الاختراع ، بين منظمة الصحة العالمية والمنظمات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ،

١- تقرر أن تكون سياسة المنظمة الحصول على براءات الاختراع أو شهادات المخترعين أو فوائده في براءات الاختراع المتعلقة بالتكنولوجيا الصحية القابلة لاستصدار براءات لها والمستنبطة من خلال المشروعات التي تدعمها المنظمة ، حيث تكون هذه الحقوق والمصالح ضرورية لضمان استنباط التكنولوجيا الجديدة . وسوف تستخدم المنظمة حقوق براءات الاختراع الخاصة بها ، وأية فوائدها المالية أو غير مالية مرتبطة بها ، لتعزيز استنباط التكنولوجيا الصحية ونتاجها واثابها على نطاق واسع من أجل المصلحة العامة ،

٢- توصي الدورة السبعين للمجلس التنفيذي بأن تنشئ مجموعة خاصة لتقديم التوجيه الى المدير العام في تنفيذ هذه السياسة ،

٣- تطلب الى المدير العام أن يقدم تقريرا الى الدورة الحادية والسبعين للمجلس التنفيذي ، والى جمعية الصحة العالمية السادسة والثلاثين ، ثم بصفة دورية بعد ذلك ، عن تقدم وطرق تنفيذ هذه السياسة ، وعن أية مشكلات متعلقة بها ، وكذلك عن المشاورات مع المنظمات الدولية المعنية .

= = =

